سنقر: قيد الدراسة مشروع قانون للطفل وللأسرة السورية

وزيرة الشؤون الاجتماعية لـ«الوطن»: غرامة ٥٠٠ ألف ليرة بحق من يقدم نرجيلة لمن تحت الـ١٨ سنة

محمد منار حميجو

كشفت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل سلوى عبد الله أن مشروع القانون المتعلق بحقوق الطفل يتضمن العديد من العقوبات لحماية حقوق الأطفال، منها فرض عقوبات مالية بحق من يقدم نرجيلة لمن تحت سن الثامنة عشرة من عمره أو يبيعه دخاناً أو مشروبات كحولية.

وفي تصريح لـ«الوطن» اعتبرت عبد الله أن الاهتمام بالطفل هو ثقافة مجتمع أكثر من أن يكون قانوناً سواء كانت العقوبات كبيرة أم صغيرة لكن إذا كانت هناك شكوى بهذا الاتجاه بأن هناك من يقدم لطفل نرجيلة أو يبيعه دخاناً أو أي مخالفة أخرى واردة في المشروع فإنه سوف يتم تطبيق العقوبة بحق المخالف.

وأشارت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل سلوى عبد الله إلى أن سورية مصدّقة على حقوق الطفل الدولية لذلك فإنها ملتزمة بالاهتمام بهذا الموضوع.

وأوضحت أن هذا المشروع هو عبارة عن مبادئ عامة تتعلق بكل التفاصيل التي تعنى بشأن الأطفال وهو من دون تعليمات تنفيذية باعتبار أن المواد المتعلقة بحقوق الطفل متضمنة في العديد من القوانين

الأخرى المدنية والأحداث وغيرها وخصوصاً أن هناك قوانين عدة تخص الأوضاع الإنسانية لفئات محددة في البلد سواء كانت خاصة بالمسنين أو المرأة أو الأطفال وغيرهم.

ولفتت عبد الله إلى توجهات الدولة للاهتمام بحقوق الأطفال وخصوصاً أن هذا المشروع يتم التعويل عليه في هذا الموضوع.

من جهتها أكدت رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية في مجلس الشعب سلام سنقر أن اللجنة لم تنته بعد من دراسة مشروع القانون ووصلت حالياً إلى فصل العقوبات التي تتم دراستها بمشاركة لجنة الشؤون

> المشروع هو مبادئ عامة والدولة مهتمة بحقوق الطفل

الدستورية والتشريعية أيضاً في المجلس، موضحة أنه بعد إقراره من اللجنة سيتم عرضه تحت قبة المجلس للتصويت على إقراره من قبل أعضاء المجلس.

وفي تصريح لـ«الوطن» بينت سنقر أن اللجنة تدرس فصل العقوبات الواردة في المشروع بشكل قانوني بما يحصن الطفل والأسرة السورية لما لها من أهمية كبيرة وخصوصاً الطفل الذي هو المستقبل وعمود الأسرة، وبالتالي فإن الدراسة ستكون موضوعية بحضور وزارات الشؤون الاجتماعية والعمل والأوقاف والعدل واللجنة المشتركة المكونة من لجنتي الشؤون الاجتماعية والدستورية والتشريعية في المجلس.

وأشارت سنقر إلى أن مشروع القانون يهدف إلى تحصين الطفل والمجتمع ضاربة مثلاً أنه ليس من المعقول أن يتم تقديم نرجيلة إلى طفل وبالتالي لا بد من محاسبة الشخص الذي قدم له النرجيلة لأن الطفل لا يمكن محاسبته على ذلك وليس له ذنب بذلك.

ولفتت سنقر إلى أن الطفل في اهتمام الدولة وخصوصاً أن هناك قوانين عديدة تخص الطفل وبالتالي هو محصن في سورية لكن لابد أن يكون هناك مشروع خاص بحقوق الطفل، مؤكدة أن هذا المشروع مهم جداً، مشيرة إلى أن هذا المشروع ليست له تعليمات تنفيذية.

وبينت سنقر أنه سيكون هناك مجلس يدير كافة المواد الواردة في مشروع القانون من دون أن تذكر تفاصيل أخرى عن ماهية المجلس باعتبار أن المشروع ما زال قيد الدراسة في اللجنة ولم يقر بعد تحت قبة المجلس.

طلاب حماة بجامعة البعث يعانون من غياب سرافيس حماة - حمص

المحافظة: السائقون يبالغون وأحلنا ١٢ منهم للقضاء

حماة- محمد أحمد خبازي

اشتكى العديد من طلاب جامعة البعث بحمص من أبناء محافظة حماة لـ«الوطن» معاناتهم الكبيرة في تنقلهم من حماة إلى كلياتهم الجامعية بحمص وبالعكس، نتيجة غياب معظم السرافيس العاملة على خط حماة- حمص، وخصوصاً بأوقات الذروة، أي عند انطلاقهم بالصباح المبكر من حماة، وعند عودتهم من حمص قرابة الثانية بعد الظهر.

وأوضح العديد منهم أن غياب تلك السرافيس بمعظم الوقت، يرغمهم على تطبيق سرافيس من حمص إلى حماة، تعمل على خطوط تتبع لمحافظة حماة، ويدفع كل منهم ١٠٠٠ أو ١٥٠٠ ليرة أجرة ليصل إلى حماة، بينما الأجرة الرسمية ٤٠٠ ليرة.

وقال بعضهم: تغيب السرافيس عن الخط لتأتي سرافيس من خطوط أخرى، ويبدأ البازار بين الركاب والسائقين، وخصوصاً وقت الذروة من الواحدة ظهراً، ورغم أن الأجرة ٤٠٠ ليرة ولكننا ندفع ١٥٠٠ ليرة، وكل يوم على هذا المنوال.

ولفت الطلاب إلى أن هذه المعاناة مستمرة، وكما يبدو لا بوادر انفراج لها.

وأكدوا أنهم شكوا هذه المعاناة للجهات المعنية بحماة وحمص، ولكن لم يتغير شيء بحالهم، وظلت المعاناة قائمة ومستمرة وتكبد أسرهم نفقات مادية باهظة وأعباء إضافية.

بينما زعم عدد من السائقين أن مخصصاتهم من المازوت قليلة جداً، ما يضطرهم لشرائه من السوق السوداء، ورفع أجرتهم حتى «توفي» معهم.

وأما رئيس نقابة عمال النقل البري بحماة خالد حلبية فبين لـ«الوطن» أن عدد السرافيس العاملة على خط حماة . حمص نحو ٢٥٠ سرفيساً، ومخصصات كل منها ٢٨ ليتراً من المازوت باليوم، ولكنها منذ فترة لم تزود إلا بنحو ١٧ ليتراً وليومين، لشح كميات المازوت الواردة إلى المحافظة.

وأوضح أن هذا الواقع سبّب معاناة للسائقين الذين اضطر بعضهم للتوقف عن العمل لعدم توافر المازوت بما يكفي لعمله، فالمخصصات الحالية لا تكفي سوى لرحلة واحدة فقط، وما يدفع آخرين لشراء المازوت من السوق السوداء وبسعر بين ١٥٠٠-٢٥٠٠ لليتر.

ولفت حلبية إلى أن هذا الموضوع نوقش مؤخراً باجتماع لجنة نقل الركاب المشترك، ولكن من دون جدوى فالمازوت غير متوافر للسرافيس كما يجب.

عضو المكتب التنفيذي لقطاع النقل بمحافظة حماة طاهر عيسى، نفى لـ«الوطن» مزاعم وادعاءات السائقين جملةً وتفصيلاً، وبيّن أن المحافظة تعطيهم مخصصاتهم كاملة، أي ما بين ٢٤-٢٨ ليتراً كل يوم!.

وأوضح أن كلامهم غير دقيق وفيه مبالغة شديدة، كي يغطوا على تهربهم عن العمل بنقل الركاب وبيعهم المازوت. وقال: العديد منهم غير نظامي، وقد أحلنا المخالفين منهم عبر التموين إلى القضاء.

وأضاف: بناء على تعليمات وزارة التجارة الداخلية والمحافظة، كل سائق لا يعمل على الخط يُحرم من المازوت ويحول إلى القضاء، لافتاً إلى أن ١٣ سائقاً مع معاونيهم أحيلوا إلى القضاء لمخالفاتهم شروط العمل على الخط، ومنهم ٧ لتقاضي أجرة زائدة.

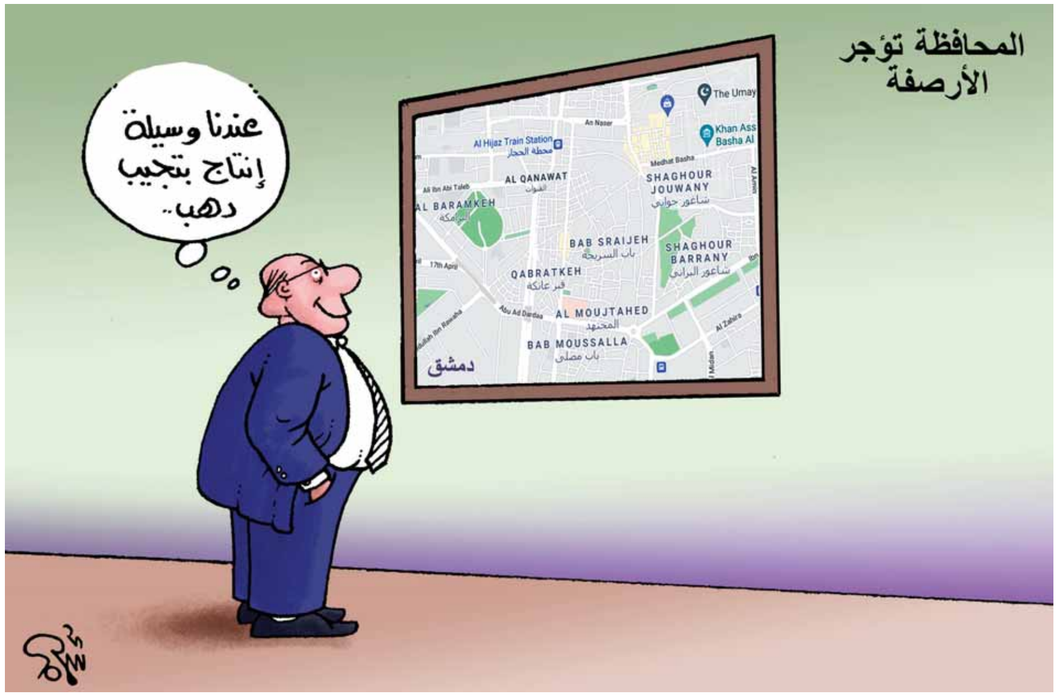

مخالفات لتعليمات «البيئة» في تخزين وشحن الفحم الحجري

داؤد: لم نمنح أي موافقة أو رخصة للتخزين في طرطوس

المستورد: شروط وزارة البيئة الصادرة منذ ٢٠١٥ مجحفة وتحتاج للتعديل

طرطوس- هيثم يحيى محمد

أصدرت وزارة الدولة لشؤون البيئة تعميماً إلى مديريات البيئة في المحافظات في عام ٢٠١٥ بخصوص استيراد مادتي فحم الكوك البترولي والفحم الحجري بغرض استخدامهما في الصناعة أو لأغراض تجارية، وتضمن الشروط والضوابط البيئية المتعلقة بالاستيراد والتخزين في ساحات المناطق الحرة والمرافئ.

والسؤال الذي يفرض نفسه هل يتم الالتزام بهذه التعليمات من قبل المستوردين أو التجار الذين لا يقومون بالسحب المباشر للبضاعة إلى المعمل لأسباب مختلفة ويخزنون الكميات المستوردة هنا وهناك إلى حين يتمكنون من شحنها إلى المعمل، أم إن الواقع غير ذلك؟

من خلال الاستقصاء يمكن القول إنه لا يتم التقيد بالشروط أعلاه حيث تبين لـ«الوطن» أن بعض التجار يخزنون في بعض الأماكن بطرطوس ومنها خلف مقبرة طرطوس الجديدة من دون التقيد بمعظم الشروط والضوابط، إضافة إلى أن المكان (المستودع) غير مرخص إدارياً أو بيئياً أو صحياً ولا يطبق أي شرط من القرار أو التعميم ١٤٧، كما أن الحمولات المحورية في الشاحنات أكبر من الحمولات المسموحة.

البيئة ترد

وضعنا كل ما ورد أعلاه أمام مدير البيئة في طرطوس علي داؤد، فأجاب قائلاً: لا يوجد في محافظة طرطوس أي مستودعات أو ساحات لتخزين الفحم الحجري والكوك المادة منذ صدور الكتاب ١٤٧/ت تاريخ ٢٠١٥/٨/٩، مضيفاً: وإذا كانت هناك مخالفات من قبل المستوردين أو أي جهة أخرى بتخزين مادة الفحم في منطقة في المحافظة فيجب على الوحدات الإدارية قمع هذه المخالفات إن حصلت ضمن قطاعاتها تنفيذاً لتعميم محافظ طرطوس رقم ١١/٢٠/٣٣٤٢ تاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٥ الصادر باقتراح من مديرية البيئة في طرطوس والمتضمن منع تخزين الفحم الحجري والكوك إلا ضمن الشروط والضوابط الصادرة عن الوزارة.

أما رئيس مجلس بلدية دوير الشيخ سعد علي حلوة فأجابنا عندما طلبنا منه صورة رخصة المستودع الموجود ضمن قطاع بلديته والذي يستخدم حالياً لتخزين الفحم بالقول: لا رخصة به.

المستورد يبرر

في ضوء ما تقدم توجهنا بالسؤال لمستورد المادة عبر مرفأ طرطوس عن سبب عدم التقيّد بالشروط والضوابط البيئية الواردة في الكتاب ١٤٧ وسبب عدم السحب المباشر من المرفأ إلى المعمل مباشرة مع التقيد بالحمولات المحورية فأجابنا بالقول: بالنسبة لموضوع الفحم الحجري قرارات وزارة الإدارة المحلية والبيئة مجحفة بحق محافظة طرطوس حيث لا يوجد أسطول نقل كاف لسحب البضاعة سحباً مباشراً من السفينة إلى المعمل مما يرتب غرامات لمصلحة السفن وهي مبالغ كبيره جداً لا يمكن تحملها، كما أن الشاحنات تخرج وتنتظر ٢٤ ساعة للتزود بالوقود من مكتب الدور في طرطوس، مضيفاً: ويمكنكم التأكد من مدى مصداقية كلامنا من خلال المكتب، ولا توجد أرض في كل محافظة طرطوس يمكن أن تحقق شروط الترخيص الواردة في تعليمات الوزارة.

وتساءل: هل توجد أرض في محافظة طرطوس تبعد ٢ كم عن التجمعات السكنية و٣كم عن الطرق العامة وتصلح لتخزين الفحم؟ وأجاب: بالتأكيد لا توجد.. وتمنى المستورد الإضاءة على الموضوع من كافة جوانبه عل وزارة الإدارة المحلية والبيئة تقوم بتعديل التعميم ١٤٧ لعام ٢٠١٥ وتضع شروطاً وضوابط ومسافات مناسبة وفق المعايير العالمية وهي البعد ٨٠٠ متر فقط عن التجمعات السكنية وعندها سيتم الترخيص اللازم مباشرة، علماً أن المستودع الذي نخزن فيه حالياً ومن ثم نقوم بالشحن منه لمعمل الاسمنت الذي يحتاج سنوياً لنحو ٣٠٠ ألف طن، مستودع مغلق ولا يشكل أي أذية أو ضرر للجوار ولم يسبق أن تقدم أحد بشكوى عليه ونحن مستعدون لإزالة أي ضرر في حال حصوله وثبوته.